

## مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل  
الدورة الخامسة والأربعون  
22 كانون الثاني/يناير - 2 شباط/فبراير 2024

### المكسيك

## تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

### أولاً - معلومات أساسية

1- أعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و 21/16، مع مراعاة نتائج الاستعراض السابق<sup>(1)</sup>. والتقرير تجميع للمعلومات الواردة في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، وهو مقدم في شكل موجز تقييداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات.

### ثانياً - نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

2- أوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري وفريق الأمم المتحدة القطري المكسيك بالتصديق على ما لم تصدق عليه بعد من معاهدات دولية لحقوق الإنسان، مثل البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقة بإجراء تقديم البلاغات، واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام 1961<sup>(2)</sup>.

3- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن المكسيك لا تزال على تحفظاتها على المادتين 17 و 32 من الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية، وكذا على تحفظاتها على المادة 17 من الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين<sup>(3)</sup>.

4- وأوصت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) المكسيك بالتصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم<sup>(4)</sup>.

5- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بكفالة مواءمة التشريعات على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(5)</sup>.

6- وأنشئت ولاية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في المكسيك بموجب اتفاق مع الحكومة عام 2002<sup>(6)</sup>.



- 7- وزارت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المكسيك عام 2019<sup>(7)</sup>.
- 8- وما فتئت المكسيك تتبرع سنوياً للمفوضية السامية لحقوق الإنسان<sup>(8)</sup>.

## ثالثاً- الإطار الوطني لحقوق الإنسان

### 1- الإطار الدستوري والقانوني

9- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها لعدم تنفيذ القانون العام للضحايا بما فيه الكفاية منذ اعتماده، ولعدم إتاحة الوصول إلى الآليات المنشأة بموجب القانون العام للضحايا لفئات معينة من السكان، ولعدم إتاحة رعاية متخصصة للنساء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان<sup>(9)</sup>. وأوصت اللجنة بأن تزود المكسيك المؤسسات المسؤولة عن تنفيذ القانون العام للضحايا بالموارد اللازمة والتدريب المناسب وآليات الرقابة الفعالة<sup>(10)</sup>.

### 2- البنية الأساسية وتدابير السياسة العامة

10- اعتبرت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري أن المكسيك بحاجة إلى ضمان قيام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ولجان حقوق الإنسان على مستوى الولايات بأداء مهامها بطريقة ذاتية التسيير ومستقلة تماماً. وينبغي لها أن تعزز قدرتها على التحقيق، وأن تبيّن معالجة جميع ملفات القضايا، وأن تستخدم بفعالية جميع السلطات التي يمنحها لها الدستور<sup>(11)</sup>.

## رابعاً- تعزيز وحماية حقوق الإنسان

### ألف- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

#### 1- المساواة وعدم التمييز

11- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء التمييز الذي تعاني منه المرأة، والمجتمعات المحلية للمكسيكيين المنحدرين من أصل أفريقي، والشعوب الأصلية، والأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية<sup>(12)</sup>. وأوصت اللجنة المكسيك بضمان حماية شاملة من التمييز<sup>(13)</sup>.

12- وسلط فريق الأمم المتحدة القطري الضوء على القانون الاتحادي لمنع التمييز والقضاء عليه، الذي ينص على إنشاء آلية للشكاوى المتعلقة بالتمييز. وإضافة إلى ذلك، في عام 2021، تم نشر البرنامج الوطني للمساواة وعدم التمييز 2021-2024، والذي كان هدفه ذو الأولوية هو الحد من الممارسات التمييزية التي ولدت إقصاء الفئات التي تعرضت للتمييز تاريخياً وعدم تمتعها بالمساواة الاجتماعية<sup>(14)</sup>. وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تجري المكسيك استعراضاً للقوانين الاتحادية وقوانين الكيانات الاتحادية لضمان كون التعريفات والمحظورات الواردة في تلك القوانين تستتسخ محتويات المادة 1 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وشمولها لأعمال التمييز المباشر وغير المباشر<sup>(15)</sup>.

13- وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري المكسيك ببذل مزيد من الجهود لمد المجلس الوطني لمنع التمييز بالموارد البشرية والمالية والتقنية اللازمة لتنفيذ ولايته بفعالية، وبتخاذ تدابير لضمان أن تكون لكل كيان اتحادي مؤسسة مسؤولة عن تلقي الشكاوى والنهوض بالسياسات الرامية إلى القضاء على التمييز العنصري<sup>(16)</sup>.

## 2- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وفي عدم التعرض للتعذيب

14- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء ارتفاع وتصاعد معدل جرائم القتل، والتقارير التي تتحدث عن وقوع عمليات قتل خارج نطاق القضاء، وإزاء عدد الوفيات المسجلة في المكسيك عموماً<sup>(17)</sup>. وأوصت اللجنة المكسيك باعتماد سياسات فعالة في الحد من جرائم القتل والقتل خارج نطاق القضاء<sup>(18)</sup>. وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء وجود جماعات للدفاع عن النفس في بعض الكيانات الاتحادية، بما فيها ولاية غيريرو وولاية ميتشواكان، وإزاء الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات التي ترتكبها هاتان الجماعتان<sup>(19)</sup>. وأوصت اللجنة المكسيك بتعزيز وجود مؤسسات الأمن العام المدنية لضمان الأمن المدني في جميع أنحاء البلد ومنع جماعات الدفاع عن النفس من أن تحل محل الدولة<sup>(20)</sup>.

15- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء التقارير التي تزعم ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب، على أيدي أفراد عسكريين<sup>(21)</sup>. كما أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء الطابع ذي النزعة العسكرية للقوات المسلحة، بما في ذلك الحرس الوطني، وعدم وجود جدول زمني واضح لانسحاب الجيش من عمليات الأمن العام<sup>(22)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بالابتعاد عن النهج ذي النزعة العسكرية داخل قوات النظام، والمضي قدماً في عملية تعزيز الحرس الوطني باعتباره مؤسسة مدنية، ووضع خطة لضمان انسحاب القوات المسلحة التدريجي والمنظم من عمليات الأمن العام<sup>(23)</sup>. وفي نيسان/أبريل 2023، دعا مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان السلطات المكسيكية إلى التصرف بسرعة بناء على حكم المحكمة العليا الذي أعلن أن النقل القانوني للحرس الوطني إلى السيطرة العسكرية غير دستوري، مشدداً على أنه من الضروري ضمان الطبيعة المدنية للحرس الوطني، بما يتماشى مع دستور المكسيك والمعايير الدولية لحقوق الإنسان<sup>(24)</sup>.

16- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء التقارير العديدة التي تتحدث عن استخدام الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين المفرط للقوة والأسلحة النارية، وأشارت بقلق إلى بعض الأحكام الواردة في القانون الوطني المتعلق باستخدام القوة<sup>(25)</sup>. وأوصت اللجنة بأن تتخذ المكسيك تدابير لمنع جميع أشكال استخدام هيئات إنفاذ القانون المفرط للقوة والقضاء عليها على نحو فعال، بطرق منها مراجعة القانون الوطني المتعلق باستخدام القوة، استناداً إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومواءمته مع تعليق اللجنة العام رقم 36 (2018) بشأن الحق في الحياة والمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين<sup>(26)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك بضمان إجراء تحقيق فوري ونزيه في جميع الشكاوى المتعلقة باستخدام الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والعسكريين المفرط للقوة، ولا سيما القوة المميتة<sup>(27)</sup>.

17- ونوه فريق الأمم المتحدة القطري باعتماد تشريعات وسياسات عامة لمعالجة أزمة الاختفاء القسري، وكذا بإنشاء مؤسسات في هذا المجال، لكنه لاحظ أنه لم تخصص موارد كافية لمكافحة الوضع كما أن القانون لم ينفذ بفعالية، ولذلك لا تزال الأزمة قائمة في هذا الصدد<sup>(28)</sup>. وأشارت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري إلى خطورة حالات الاختفاء وأثرها على الضحايا والمجتمع المكسيكي، وهو ما تطلب اعتماد سياسة وطنية وتنفيذها على وجه الاستعجال لمنع حالات الاختفاء والقضاء عليها<sup>(29)</sup>، وأعربت عن قلقها إزاء العدد المفرغ من حالات الاختفاء والإفلات شبه المطلق من العقاب<sup>(30)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بإنشاء جميع السجلات وقواعد البيانات والأدوات المتوخاة بموجب القانون العام المتعلق بحالات الاختفاء القسري للأشخاص وحالات الاختفاء التي يرتكبها الأفراد والنظام الوطني للمفقودين؛ وتعزيز قدرات مكاتب المدعين العامين المتخصصين في قضايا المختفين ومضاعفة الجهود للتحقيق في جميع حالات الاختفاء القسري المزعومة<sup>(31)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء

القسري بأن تكفل المكسيك شفافية المنهجية المستخدمة لتحديث السجل الوطني للمفقودين والمختفين لضمان موثوقية البيانات المجمعة<sup>(32)</sup>.

18- ورحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باعتماد القانون العام لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والتحقيق فيه والمعاقبة عليه عام 2017، ولكنها أعربت عن أسفها لعدم تنفيذ القانون تنفيذاً فعالاً، وأعربت عن قلقها إزاء التقارير التي تتحدث عن انتشار استخدام التعذيب وسوء المعاملة على أيدي الشرطة والقوات المسلحة وغيرهم من الموظفين العموميين<sup>(33)</sup>. وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء التعريف الجديد لجريمة التعذيب الذي أخذ به في القانون العام للتعذيب، لأنه لا يتناول صراحة أعمال التعذيب المرتكبة بهدف أو غرض الحصول على معلومات أو اعتراف من شخص ثالث أو الأفعال التي يقصد بها تخويف أو إكراه أشخاص غير الضحية<sup>(34)</sup>. وأشارت لجنة مناهضة التعذيب بقلق إلى التقارير التي تشير إلى محدودية أثر أنشطة الرصد التي تضطلع بها الآلية الوطنية لمنع التعذيب<sup>(35)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك بأن تكفل تزويد الآلية الوطنية لمنع التعذيب بموارد كافية وبالموظفين المؤهلين اللازمين للاضطلاع بعملها بفعالية في جميع أنواع أماكن الحرمان من الحرية<sup>(36)</sup>.

19- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها لكون مستويات اكتظاظ السجون لا تزال مرتفعة رغم التخفيضات<sup>(37)</sup>. ولا تزال لجنة مناهضة التعذيب تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تتحدث عن اكتظاظ عدد من سجون الولايات والبلديات، مثل سجون تشالكو وليرما وجيلوتيبيك في ولاية مكسيكو<sup>(38)</sup>. ويساورها القلق كذلك إزاء أعمال الفساد التي يرتكبها حراس السجون وغيرهم من موظفي السجون<sup>(39)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك بمواصلة جهودها الرامية إلى القضاء على الاكتظاظ في جميع مراكز الاحتجاز، ولا سيما مراكز الاحتجاز في الولايات والبلديات، وذلك أساساً باستخدام تدابير بديلة للأحكام الاحتجازية؛ واتخاذ إجراءات قضائية وتأديبية ضد مسؤولي السجون وغيرهم من موظفيها المسؤولين عن الفساد في نظام السجون<sup>(40)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك بكفالة إجراء هيئة مستقلة تحقيقاً فورياً ونزيباً في جميع حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، مع إيلاء الاعتبار الواجب لبروتوكول مينيسوتا بشأن التحقيق في حالات الوفاة التي يحتمل أن تكون غير قانونية<sup>(41)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك باتخاذ تدابير فعالة لضمان تمتع المحتجزين بفوائد جميع الضمانات الأساسية في الممارسة العملية منذ بداية حرمانهم من الحرية، بما يتماشى مع المعايير الدولية<sup>(42)</sup>.

### 3- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

20- وسلط فريق الأمم المتحدة القطري الضوء على تدخل السلطات المحلية الأخرى في استقلال القضاء<sup>(43)</sup>. وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء التقارير التي تتحدث عن محاولات متكررة للتدخل في القضاء والنيابة العامة من جانب جهات فاعلة عامة وخاصة، وإزاء التقارير التي تتحدث عن تعرض القضاة وقضاة الصلح لهجمات<sup>(44)</sup>. وأوصت اللجنة نفسها المكسيك باتخاذ تدابير فورية لدعم التسيير الذاتي الكامل للقضاة والمدعين العامين واستقلالهم وحيادهم وسلامتهم، وضمان مزاولتهم أنشطتهم من دون ضغوط وتدخلات لا مبرر لهما من هيئات أخرى<sup>(45)</sup>.

21- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك بالنظر في إنشاء معاهد للطب الشرعي وعلوم الأدلة الجنائية تعمل بشكل مستقل تماماً، استناداً إلى معايير الأدلة الجنائية البحتة، للاضطلاع بالمسؤوليات التي يضطلع بها مكتب النائب العام حالياً<sup>(46)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري المكسيك بأن تحدد بوضوح اختصاصات مكتب النائب العام ومكاتب المدعين العامين المتخصصين على المستوى الاتحادي وعلى مستوى الولايات ولجان البحث لتمكينها من الاضطلاع بعملها بفعالية<sup>(47)</sup>.

22- وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باهتمام إلى نشر القانون المتعلق بمكتب المدعي العام، الذي يخول مكتب المدعي الخاص المعني بحقوق الإنسان التحقيق في عدد من جرائم التأجيل ومقاضاة مرتكبيها، بما في ذلك التعذيب، والاختفاء القسري، وانتهاكات حقوق الإنسان، والجرائم في حق الصحفيين، والجرائم التي تشمل أفراداً من المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية<sup>(48)</sup>.

23- وأوصت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري المكسيك بالقضاء على جميع الأسباب الهيكلية للإفلات من العقاب. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي لجميع المؤسسات التي يتألف منها نظام إقامة العدل أن تضع حداً للممارسات التي تعوق الوصول إلى العدالة وتديم حالات الاختفاء القسري<sup>(49)</sup>. وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها بشأن التقارير التي تتحدث عن إفلات منهجي من العقاب يتمتع به المسؤولون عن جرائم عنف مثل عمليات القتل الجماعي والإعدام التعسفي، وبسبب التقارير التي تتحدث عن مواجهة عائلات الضحايا عقبات تحول دون حصولها على حقوقها في التعويض<sup>(50)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بمضاعفة جهودها للتحقيق في جميع جرائم العنف وغيرها من الجرائم الخطيرة، بطريقة سريعة وشاملة ونزيهة، ومقاضاة المسؤولين عنها ومعاقبتهم، وضمان حصول الضحايا على تعويض شامل<sup>(51)</sup>. وأصدرت لجنة مناهضة التعذيب توصيات مماثلة<sup>(52)</sup>. ورحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالجهود المبذولة لزيادة القدرة المؤسسية على إجراء التحقيقات، ولا سيما في المؤسسات المعنية بقضية أيوتزينابا، ولتعزيز النظام القضائي القائم على الخصومة<sup>(53)</sup>.

24- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب عن قلقهما إزاء استمرار استخدام ممارسة الاحتجاز الاحترازي من دون تهمة لأن مشروع التعديل بإلغائه لم يقدم بعد إلى مجلس الشيوخ والمجالس التشريعية للولايات للموافقة عليه<sup>(54)</sup>. وأوصت المكسيك بالامتثال للتوصيات السابقة للجنة، واستكمال عملية التعديل الدستوري في أقرب وقت ممكن لإزالة ممارسة الاحتجاز الاحترازي من نظامها القانوني<sup>(55)</sup>.

25- وفي أيلول/سبتمبر 2022، دعا الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي المكسيك إلى إلغاء الاحتجاز الإلزامي السابق للمحاكمة المنصوص عليه دستورياً، والمعروف أيضاً باسم «الاحتجاز الوقائي التلقائي»، لمعالجة مشكلة الحرمان التعسفي من الحرية<sup>(56)</sup>.

26- وأقر فريق الأمم المتحدة القطري بوجود تشريعات ومؤسسات لمكافحة الفساد، لكنه أوصى المكسيك بتعزيز الآليات المؤسسية وتنفيذها<sup>(57)</sup>.

27- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بتعديل قانون الإجراءات الجنائية العسكري وقانون القضاء العسكري لضمان النظر في جميع القضايا التي تتطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان أمام المحاكم المدنية<sup>(58)</sup>. وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري المكسيك بمواصلة بذل الجهود للاعتراف بنظام عدالة الشعوب الأصلية واحترامه وتعزيزه<sup>(59)</sup>.

#### 4- الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

28- أبرز فريق الأمم المتحدة القطري أن الهيئة المستقلة التي تضمن الحق في الوصول إلى المعلومات العامة متوقفة عن العمل<sup>(60)</sup>. ولاحظت اليونسكو أنه على الرغم من إسقاط الصفة الجرمية عن التشهير على المستوى الاتحادي عام 2011، فإنه لا تزال هناك أحكام جنائية تتعلق بالتشهير في عدة ولايات<sup>(61)</sup>. وأوصت اليونسكو المكسيك بالشرع في إسقاط الصفة الجرمية عن التشهير في قوانين العقوبات في الولايات التي لا تزال فيها، وإدراجه في القوانين المدنية وفقاً للمعايير الدولية<sup>(62)</sup>.

29- وأحاطت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان علماً بقرار المحكمة العليا إلغاء المادة 28 (ثالثاً) من قانون الثقافة المدنية لمدينة مكسيكو، ولكنها أعربت عن أسفها لعدم وجود معلومات عن الخطوات المتخذة لضمان امتثال أي قيود مفروضة على الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في حرية التجمع وتكوين الجمعيات امتثالاً تاماً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(63)</sup>. وأوصت اللجنة المكسيك بضمان امتثال أي تقييد للحق في حرية الرأي والتعبير والحق في حرية التجمع وتكوين الجمعيات امتثالاً تاماً للشروط الصارمة المنصوص عليها في المواد 19(3)، و21، و22(2) من العهد<sup>(64)</sup>.

30- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء الاعتداءات العديدة والهجمات القاتلة على المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين<sup>(65)</sup>. وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها البالغ إزاء استمرار تعرض المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم قادة الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي والمهاجرين والمدافعين عن حقوقهم، للعنف والتهديدات ومحاولات قتلهم<sup>(66)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك باتخاذ التدابير اللازمة لضمان تمكين المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين من القيام بعملهم وأنشطتهم بحرية، من دون خوف من الانتقام أو الاعتداءات<sup>(67)</sup>. وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري المكسيك بإجراء تحقيقات شاملة في جميع محاولات اغتيال ومضايقة أو اضطهاد الصحافيين والقائمين بالاتصال المجتمعي، ممن يدافعون عن حقوق الشعوب الأصلية بوجه خاص<sup>(68)</sup>.

31- وعلى الرغم من أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان لاحظت أن الصندوق الاستئماني الحالي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين قد أثبت أنه أداة مفيدة للتنفيذ السريع لتدابير الحماية في حالات الاستعجال الشديد، فإنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تفيد بأن تدابير الحماية ليست كافية أو فعالة<sup>(69)</sup>. وكررت اللجنة تأكيد توصيتها للمكسيك بتعزيز آلية حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين ووحدات الحماية على مستوى الولايات، عن طريق تخصيص موارد مالية وبشرية كافية لعملها، وإدماج منظور جنساني في أنشطتها، واتخاذ إجراءات لمعالجة عوامل الخطر الهيكلية، وتنظيم أنشطة تزيد من الوعي العام بمشروعية عمل الآلية<sup>(70)</sup>. وقدم فريق الأمم المتحدة القطري ولجنة القضاء على التمييز العنصري توصيات مماثلة<sup>(71)</sup>.

## 5- الحق في الخصوصية

32- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء التعديلات التي أدخلت على قانون الإجراءات الجنائية العسكري وقانون القضاء العسكري التي تمنح المدعين العامين والقضاة العسكريين سلطات واسعة لتفتيش المنازل والمباني العامة والاستماع إلى الاتصالات السلكية واللاسلكية الخاصة من دون أمر صادر عن محكمة عادية<sup>(72)</sup>.

## 6- الحق في الزواج والحياة الأسرية

33- نوه فريق الأمم المتحدة القطري بإصلاح القانون المدني الاتحادي، الذي أرسى شرط بلوغ سن 18 عاماً للدخول في عقد زواج، وأوصى بأن تمضي المكسيك قدماً في إصلاح تشريعات الولايات، وكذا اعتماد سياسات شاملة لتنفيذها<sup>(73)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بالقضاء على القوالب النمطية الجنسانية المرتبطة بأدوار ومسؤوليات الرجل والمرأة في رعاية الطفل والأسرة والمجتمع<sup>(74)</sup>.

## 7- حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

34- أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بمضاعفة جهودها لمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والمعاقبة عليه، وكفل تنفيذ التدابير تنفيذاً فعالاً<sup>(75)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك

بمواصلة جهودها الرامية إلى منع ومكافحة الاتجار بالبشر، ولا سيما عن طريق التنفيذ الفعال للقانون العام لمنع جرائم الاتجار بالبشر والمعاقبة عليها والقضاء عليها؛ واعتماد آليات فعالة لكشف ضحايا الاتجار وإحالتهم<sup>(76)</sup>.

35- ولاحظ الفريق القطري أن الحكومة لم تكثف جهودها لكشف مؤشرات الاتجار في صفوف الفئات السكانية الضعيفة وتوفير الرعاية للضحايا المحتملين<sup>(77)</sup>. ولاحظت عدم وجود إطار قانوني متخصص بشأن تهريب المهاجرين، وكذا آليات تنسيق مشتركة بين الوكالات<sup>(78)</sup>.

#### 8- الحق في العمل في ظروف عادلة ومواتية

36- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء الفجوة بين أجور الرجال والنساء<sup>(79)</sup>. وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى وجود فجوة في الأجور بين الجنسين تبلغ 16,7 في المائة<sup>(80)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بمواصلة جهودها الرامية إلى تضيق الفجوة في الأجور بين الجنسين<sup>(81)</sup>. وأشارت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى أن التشريع لا ينبغي أن ينص فقط على المساواة في الأجر عن العمل "المتساوي" أو "المتماثل" أو "المماثل"، بل ينبغي أن يعالج الحالات التي يؤدي فيها الرجال والنساء أعمالاً مختلفة لكن لها نفس القيمة<sup>(82)</sup>.

37- وأشارت لجنة القضاء على التمييز العنصري بقلق إلى أن المكسيكيين من الشعوب الأصلية والعمال المهاجرين من الشعوب الأصلية في أمريكا الوسطى يقعون ضحايا للتمييز وانتهاكات حقوقهم العمالية في القطاع الزراعي وفي الخدمة المنزلية<sup>(83)</sup>.

#### 9- الحق في الضمان الاجتماعي

38- اعتبرت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية أن نظام المعاشات التقاعدية لا يثبت قدرة النظم الحالية على ضمان حد أدنى لمعاش الشيخوخة يعادل 40 في المائة من الدخل السابق، لمستفيد عادي بعد 30 سنة من الاشتراكات<sup>(84)</sup>.

#### 10- الحق في مستوى معيشي لائق

39- أفاد الفريق القطري بأن السكان الذين يعيشون في فقر، ولا سيما الفقر المدقع، لا زالوا يواجهون تحديات في الحصول على خدمات الصرف الصحي ومياه الشرب<sup>(85)</sup>.

40- وأوصت المفوضية السامية لحقوق الإنسان المكسيك بتعزيز جهودها الرامية إلى ضمان كامل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لملتزمسي اللجوء واللاجئين، وإزالة الحواجز الإدارية وتيسير الوصول إلى البرامج الاجتماعية من دون وثائق تقييدية أو الشروط المتعلقة بالوضع<sup>(86)</sup>.

#### 11- الحق في الصحة

41- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء ارتفاع معدل حمل المراهقات، ومحدودية فرص الحصول على وسائل منع الحمل الطارئة، والتقارير التي تتحدث عن نقص خدمات الصحة الإنجابية المناسبة<sup>(87)</sup>. وأوصت اللجنة المكسيك بكفالة الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية من دون عوائق<sup>(88)</sup>.

42- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها لاختلاف أحكام القانون الجنائي التي تنظم الإنهاء الطوعي للحمل من ولاية لأخرى، ولكون الإجهاض في كثير من الولايات إما غير قانوني أو لا يسمح به إلا في عدد محدود من الظروف<sup>(89)</sup>. وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن 11 ولاية فقط من

أصل 32 ولاية هي التي أسقطت الصفة الجرمية عن الإجهاض بشكل كامل حتى 12 أسبوعاً من الحمل<sup>(90)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بالمواءمة بين التشريعات الوطنية وتشريعات الولايات من أجل ضمان الوصول الآمن والقانوني والفعال إلى الإنهاء الطوعي للحمل عندما تكون حياة أو صحة المرأة أو الفتاة الحامل في خطر، وعندما يكون هناك احتمال تسبب الوصول بالحمل إلى نهايته لضرر أو معاناة كبيرين، ولا سيما في الحالات التي يكون فيها الحمل نتيجة للاغتصاب أو سفاح المحارم أو غير قابل للحياة<sup>(91)</sup>. وفي أيلول/سبتمبر 2023، رحبت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بحكم المحكمة العليا الذي اعتبر العقوبات الجنائية الاتحادية على الإجهاض غير دستورية<sup>(92)</sup>.

43- وأوصت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية بأن تتخذ المكسيك التدابير اللازمة لمنع إساءة معاملة نساء الشعوب الأصلية والمكسيكيات من أصل أفريقي ومواصلة تعزيز احترام الولادات التقليدية في إطار النظام الصحي الوطني<sup>(93)</sup>.

## 12- الحق في التعليم

44- أشارت اليونسكو إلى أن المكسيك ذكرت أنه "خلال العقود الماضية، عانت المدارس العادية من تدهور في هياكلها الأساسية وفي مناهجها الدراسية؛ وهي تواجه عدم استقرار المرافق والمعدات والمواد التعليمية"، وأن هذا تسبب في عدم الاهتمام بالتدريس كمهنة<sup>(94)</sup>. وأوصت اليونسكو المكسيك بمواصلة جهودها الرامية إلى زيادة جاذبية مهنة التدريس من خلال تحسين ظروف عمل المدرسين وتدريبهم وتطويرهم مهنيًا، وبتخاذ تدابير هادفة لتعزيز الإدماج في التعليم<sup>(95)</sup>.

45- وذكرت اليونسكو أن المكسيك أطلقت برنامجاً بعنوان "الاهتمام بتنوع تعليم الشعوب الأصلية"، يهدف إلى تحسين إمكانيات إتمام التعليم الأساسي للأطفال في مدارس تعليم الشعوب الأصلية<sup>(96)</sup>. وأبلغ فريق الأمم المتحدة القطري عن وجود تباينات كبيرة بين مؤهلات موظفي التعليم في المدارس العامة مقارنة بموظفي مدارس الشعوب الأصلية<sup>(97)</sup>.

## 13- الحقوق الثقافية

46- شجعت اليونسكو المكسيك على التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة التي تشجع على الاستفادة من الإرث الثقافي والتعبير الإبداعية والمشاركة فيها، وهي التي تقضي، بطبيعتها، إلى إعمال الحق في المشاركة في الحياة الثقافية وتيسر مشاركة المجتمعات المحلية والممارسين والجهات الفاعلة الثقافية ومنظمات المجتمع المدني، وكذا الجماعات الهشة<sup>(98)</sup>.

## 14- التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

47- أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن وزارة الداخلية تقوم بوضع خطة عمل بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لتشمل أعلى معايير حقوق الإنسان<sup>(99)</sup>.

48- وفي كانون الأول/ديسمبر 2022، أثار عشرة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة مخاوف بشأن مشروع تطوير قطار المايا، ودعوا المكسيك إلى ضمان المشاركة الهادفة للمجتمعات المحلية المتضررة والشفافية في حقوق الإنسان وتقييمات الأثر البيئي قبل اتخاذ القرارات<sup>(100)</sup>.

## باء - حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

## 1- المرأة

49- نوه فريق الأمم المتحدة القطري بالتقدم المحرز والإصلاحات التشريعية التي تحققت على المستوى الاتحادي وفي بعض الولايات من أجل ضمان حقوق المرأة، وكذا بتعزيز سياسات المساواة بين الجنسين مع نشر البرنامج الشامل لمنع العنف ضد المرأة والتصدي له والمعاقبة عليه والقضاء عليه 2021-2024<sup>(101)</sup>.

50- وأشارت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الخطوات التي اتخذها المعهد الوطني للمرأة لإعداد مرفق تقني لتنفيذ نظام الرصد والتقييم لآلية الإنذار بالعنف الجنساني، غير أن اللجنة أعربت عن قلقها إزاء الافتقار إلى موارد مالية وبشرية كافية لضمان التنفيذ الفعال لآلية الإنذار بالعنف الجنساني<sup>(102)</sup>.

51- وأشارت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الخطوات المتخذة لتحديث بروتوكولات التحقيق في قتل الإناث على مستوى الولايات، وبروتوكولات تحقيق الوزارات والشرطة والخبراء على المستوى الاتحادي؛ ومع ذلك، أعربت اللجنة عن قلقها العميق من زيادة قتل الإناث عامي 2018 و2019 والنصف الأول من عام 2020، على الرغم من الجهود التي بذلتها المكسيك، ومن عدم اعتماد عدد قليل من الولايات بعدُ لبروتوكولات التحقيق في قتل الإناث<sup>(103)</sup>. وأثار فريق الأمم المتحدة القطري شواغل مماثلة<sup>(104)</sup>.

52- وأقرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالجهود المؤسسية التي تبذلها المكسيك للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات، ولكنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء الزيادة التدريجية في هذا النوع من العنف<sup>(105)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بضمان إجراء تحقيق شامل في جميع حالات العنف الجنساني، بما في ذلك حالات التعذيب الجنسي والقتل واختفاء النساء والفتيات، وضمان إنصاف الضحايا، بما في ذلك التعويض المناسب<sup>(106)</sup>. وأشارت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى أن العنف الجنساني لا يزال يمثل مشكلة كبيرة بالنسبة للمهاجرين وملتمسي اللجوء واللاجئين والمشردين داخلياً<sup>(107)</sup>. وأوصت المفوضية السامية المكسيك بتنفيذ برامج تهدف إلى الوقاية من العنف الجنساني الذي يواجهه المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون والمشردون داخلياً والتخفيف من مخاطره والتصدي له<sup>(108)</sup>.

## 2- الأطفال

53- ذكر فريق الأمم المتحدة القطري عدم وجود سياسات شاملة لدعم الأطفال والمراهقين لبقائهم في المدرسة ووصولهم على الخدمات الصحية الشاملة وأشار إلى الإفلات من العقاب في حالات العنف في حقهم<sup>(109)</sup>.

54- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري المكسيك بالمضي قدماً في منع الجرائم المرتكبة ضد الأطفال والمراهقين والمعاقبة عليها، مثل العقوبة البدنية والمهينة كطريقة تصحيحية أو الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت<sup>(110)</sup>.

55- وأشادت المفوضية السامية بالموافقة على الإصلاحات التشريعية لقانون الهجرة وقانون اللاجئين والحماية التكميلية واللجوء السياسي لموآمتها مع قانون حقوق الأطفال والمراهقين، بما يكفل عدم إخضاع الأطفال المهاجرين واللاجئين لاحتجاز المهاجرين. غير أنها لاحظت أنه من أجل التنفيذ الكامل لهذا الإصلاح، ينبغي تزويد السلطات المكسيكية لحماية الطفل بما يكفي من موارد الميزانية والموارد البشرية<sup>(111)</sup>.

## 3- الأشخاص ذوو الإعاقة

- 56- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن قلقها إزاء عدم وجود استراتيجية اتحادية وولائية لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع وقدرتهم على العيش بشكل مستقل<sup>(112)</sup>. وأوصت المكسيك باتخاذ تدابير معجلة لوضع حد لإيداع الأشخاص ذوي الإعاقة في مؤسسات<sup>(113)</sup>.
- 57- وفي نيسان/أبريل 2023، وجدت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أن المكسيك لم تتخذ التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير اللازمة، بما في ذلك اعتماد سياسات لترتيبات تيسيرية معقولة وتدريب الموظفين في مؤسسات التعليم العالي، لضمان حصول المرأة ذات الإعاقة الذهنية على التعليم العالي الشامل للجميع<sup>(114)</sup>.
- 58- أبلغ فريق الأمم المتحدة القطري عن عدم دستورية القوانين المدنية التي تقيد الأهلية القانونية للأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(115)</sup>.

## 4- الشعوب الأصلية وجماعات الأقليات

- 59- رحبت لجنة خبراء منظمة العمل الدولية باعتماد البرنامج الوطني للشعوب الأصلية 2018-2024، الذي يهدف إلى تعزيز عمليات استقلال وتنظيم الشعوب الأصلية والمكسيكيين المنحدرين من أصل أفريقي، ومشاركتهم الفعالة في تصميم السياسات العامة وتنفيذها وتقييمها<sup>(116)</sup>. وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري المكسيك بمضاعفة جهودها للقضاء على التمييز المؤسسي والهيكلي ضد الشعوب الأصلية، وضمان تنفيذ البرنامج الوطني للشعوب الأصلية 2018-2024 وغيره من السياسات ذات الأهداف المماثلة<sup>(117)</sup>.
- 60- وأحاطت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية علماً بعمليات التشاور التي شملت بعض الممارسات الجيدة، ولكنها أعربت عن قلقها لأن بعضها كان معيباً ولأن الطابع الحر والمسبق والمستتير ربما كان مجرد أمر شكلي<sup>(118)</sup>. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بقلق إلى العدد الكبير من التقارير التي تشهد على منح تراخيص لأنشطة الاستكشاف والاستغلال في سياق مشاريع ضخمة تجري في أراضي الشعوب الأصلية من دون الموافقة المسبقة الحرة والمستنيرة للشعوب الأصلية المتضررة<sup>(119)</sup>. وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بضمان أن تكون عمليات التشاور مع الشعوب الأصلية منهجية وحسنة التوقيت وشفافة وملائمة ثقافياً وأمنة، وأن تنفذ بحسن نية؛ وبإجراء دراسات مستقلة ومحايدة للأثر المحتمل للمشاريع الإنمائية في أراضي الشعوب الأصلية على البيئة وحقوق الإنسان<sup>(120)</sup>.
- 61- وأشارت لجنة القضاء على التمييز العنصري بقلق إلى أن المكسيك لا تمتلك آليات مرضية لحماية الأراضي والأقاليم والموارد التي درجت الشعوب الأصلية تقليدياً على شغلها أو استخدامها والحفاظ عليها واستصلاحها وردّها<sup>(121)</sup>. وأوصت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية المكسيك بتكثيف جهودها لضمان حيازة الشعوب الأصلية للأراضي التي درجت على شغلها تقليدياً، وصون حقوقها في استخدام الأراضي التي كانت تتمتع تقليدياً بإمكانية الوصول إليها من أجل أنشطتها ومعايشها التقليدية، ومنع أي تدخل في أراضي الشعوب المعنية والمعاقبة عليه<sup>(122)</sup>.

## 5- المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

- 62- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء التمييز وارتفاع مستوى العنف، بما في ذلك عدد كبير من جرائم القتل، بسبب الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية للضحية<sup>(123)</sup>. وأوصت اللجنة

المكسيك باعتماد بروتوكولات للتحقيق من أجل ضمان تسجيل هذه الجرائم والتحقيق فيها بصورة منهجية ومقاضاة مرتكبي هذه الجرائم ومعاقبتهم على النحو المناسب<sup>(124)</sup>.

63- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري أن خطة التنمية الوطنية 2019-2024 تتضمن أهدافاً وإجراءات شتى لحماية المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وغيرها من التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية المتنوعة. وإضافة إلى ذلك، أصدرت وزارة الصحة عام 2020 بروتوكولاً لوصول المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وغيرهم من التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية المتنوعة إلى خدمات الرعاية الصحية من دون تمييز<sup>(125)</sup>.

## 6- المهاجرون واللاجئون وملتسمو اللجوء

64- نكر فريق الأمم المتحدة القطري أنه على الرغم من الجهود التشريعية والسياسات العامة المعتمدة، فإنه لم يحقق نجاح في ضمان حقوق الإنسان للمهاجرين بشكل فعال<sup>(126)</sup>. وأوصت المفوضية السامية لحقوق الإنسان المكسيك بتعديل قانون الهجرة لعام 2011 لإلغاء الأحكام التي تجيز الاحتجاز الإداري التلقائي لجميع الأشخاص الذين هم في وضع مهاجر غير نظامي<sup>(127)</sup>. وقدمت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ولجنة مناهضة التعذيب توصية مماثلة<sup>(128)</sup>.

65- وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تقي المكسيك بالتزامها بتنفيذ سياسة الهجرة 2018-2024 بطريقة تحترم حقوق الإنسان للمهاجرين، وتلتزم بمبدأ عدم الإعادة القسرية، وتراعي على النحو الواجب الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية<sup>(129)</sup>. ودعت لجنة حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم إلى اعتماد تدابير من شأنها خلق قنوات للهجرة النظامية، ومن دون استخدام القوات المسلحة أو الحرس الوطني لإجراءات مراقبة الهجرة غير النظامية في أراضيها<sup>(130)</sup>.

66- وأشارت لجنة مناهضة التعذيب بقلق إلى أن المكسيك لا تزال تعتمد على الاحتجاز التلقائي أو الإلزامي للمهاجرين وطالبي اللجوء غير الموثقين<sup>(131)</sup>. وأبلغ فريق الأمم المتحدة القطري عن زيادة في حالات الاحتجاز لأسباب تتعلق بالهجرة وأن ظروف الاحتجاز لا تعتبر ممثلة للالتزامات في مجال حقوق الإنسان<sup>(132)</sup>. ولا تزال لجنة مناهضة التعذيب تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تتحدث عن احتجاز طالبي اللجوء في المراكز الحدودية بالمطارات في ظروف غير ملائمة ومن إمكانية للاتصال باللجنة المكسيكية لمساعدة اللاجئين، مع ما يصاحب ذلك من خطر الإعادة القسرية<sup>(133)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بمضاعفة الجهود لضمان تزويد مراكز احتجاز المهاجرين بالخدمات الصحية الملائمة والمراعية للفوارق بين الجنسين، وبالمساعدة النفسية، والمياه، والصرف الصحي، والنظافة الصحية، والغذاء، وأنشطة الترفيه ووقت الفراغ<sup>(134)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المكسيك بتقاضي الاحتجاز الإداري لملتسمي اللجوء والمهاجرين، وإعطاء الأولوية للبدائل غير الاحتجازية، وكفالة عدم اللجوء إلى الاحتجاز إلا كملاذ أخير<sup>(135)</sup>. وأوصت لجنة مناهضة التعذيب المكسيك بأن تكفل عدم جواز طرد أي شخص أو إعادته أو تسليمه إلى دولة أخرى تكون فيها أسباب موضوعية تدعو إلى الاعتقاد بأنه سيكون عرضة بصورة شخصية ومنتوقعة لخطر التعذيب<sup>(136)</sup>.

67- وفي نيسان/أبريل 2023، أدانت آليتان لحقوق الإنسان تابعتان للأمم المتحدة الأحداث التي أدت إلى وفاة 39 مهاجراً وطالب لجوء في محطة سيوداد خواريث المؤقتة في شمال المكسيك، ودعت إلى إجراء تحقيقات سريعة وشاملة ومستقلة في الأحداث، وتحديد المسؤولية، وضمان وصول الضحايا وعائلاتهم إلى العدالة، واتخاذ التدابير المناسبة لجبر الضرر<sup>(137)</sup>. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

المكسيك بضمان التحقيق الفوري والنزيه في جميع ادعاءات انتهاك حقوق الإنسان المرتكبة في حق المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء<sup>(138)</sup>.

68- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين أنه على الرغم من الزيادة في عدد طالبي اللجوء، بالنظر إلى أن عدم زيادة ميزانية اللجنة المكسيكية لمساعدة اللاجئين أعاق قدرتها على حل إجراءات اللجوء في الوقت المناسب وفرض تحديات خطيرة على استدامة عملها<sup>(139)</sup>. وأوصت المفوضية السامية المكسيك بأن تكفل تخصيص ميزانية كافية للجنة تقديم المساعدة إلى اللاجئين لتوفير الموارد البشرية والإدارية الكافية لاستقبال ملتمسي اللجوء وتجهيز طلباتهم اللجوء والبت فيها<sup>(140)</sup>.

## 7- النازحون داخلياً

69- نبه فريق الأمم المتحدة القطري إلى عدد من العقبات التي تحول دون التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولاحظ أن المشردات داخلياً يمثلن فئة ضعيفة بوجه خاص<sup>(141)</sup>. وإضافة إلى ذلك، شدد على عدم وجود خدمات كافية أو ملائمة أو منسقة لفائدة المشردين داخلياً في مختلف ولايات الجمهورية<sup>(142)</sup>.

## Notes

- 1 A/HRC/40/8, A/HRC/40/8/Add.1 and A/HRC/40/2.
- 2 CERD/C/MEX/CO/18-21, para. 36; and United Nations country team submission for the universal periodic review of Mexico, p. 1.
- 3 United Nations country team submission, p. 1.
- 4 UNESCO submission for the universal periodic review of Mexico, p. 7.
- 5 CCPR/C/MEX/CO/6, para. 5.
- 6 A/HRC/34/3/Add.3, para. 4; and see <http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21216&LangID=E>.
- 7 See <https://www.ohchr.org/en/media-advisories/2019/03/un-human-rights-chief-visit-mexico-5-9-april>.
- 8 OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2021*, pp. 114 and 136.
- 9 CCPR/C/MEX/CO/6, para. 8.
- 10 Ibid., para. 9.
- 11 CED/C/MEX/VR/1 (Findings), para. 70.
- 12 CCPR/C/MEX/CO/6, para. 10.
- 13 Ibid., para. 11.
- 14 United Nations country team submission, p. 5.
- 15 CERD/C/MEX/CO/18-21, paras. 8 and 9.
- 16 Ibid., para. 13.
- 17 CCPR/C/MEX/CO/6, para. 18.
- 18 Ibid., para. 19.
- 19 Ibid., para. 26.
- 20 Ibid., para. 27.
- 21 CAT/C/MEX/CO/7, para. 30.
- 22 CCPR/C/MEX/CO/6, para. 18. See also <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/09/mexico-transfer-national-guard-defence-ministry-setback-public-security>.
- 23 CCPR/C/MEX/CO/6, para. 19. See also CED/C/MEX/VR/1 (Findings), para. 48.
- 24 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/comment-un-human-rights-chief-volker-turk-ruling-mexicos-supreme-court>.
- 25 CCPR/C/MEX/CO/6, para. 20.
- 26 Ibid., para. 21 (a).
- 27 CAT/C/MEX/CO/7, para. 31 (a) and (d).
- 28 United Nations country team submission, p. 4.
- 29 CED/C/MEX/VR/1 (Findings), paras. 31–34.

- <sup>30</sup> Ibid., paras. 11–12 and 24–27.
- <sup>31</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 29 (a), (b) and (f).
- <sup>32</sup> [CED/C/MEX/OAI/2](#), para. 30 (d).
- <sup>33</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 30.
- <sup>34</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 10.
- <sup>35</sup> Ibid., para. 42.
- <sup>36</sup> Ibid., para. 43.
- <sup>37</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 36.
- <sup>38</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 32.
- <sup>39</sup> Ibid., para. 32.
- <sup>40</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 33 (a)–(c) and (f). See also [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 37 (a), (b) and (d).
- <sup>41</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 41.
- <sup>42</sup> Ibid., para. 15 (a).
- <sup>43</sup> United Nations country team submission, p. 3.
- <sup>44</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 40.
- <sup>45</sup> Ibid., para. 41.
- <sup>46</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 27 (a).
- <sup>47</sup> [CED/C/MEX/VR/1 \(Recommendations\)](#), para. 30.
- <sup>48</sup> [CCPR/C/138/2/Add.1](#), p. 2.
- <sup>49</sup> [CED/C/MEX/VR/1 \(Findings\)](#), para. 43.
- <sup>50</sup> [CCPR/C/138/2/Add.1](#), pp. 3 and 4. See also [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 22; and [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 24.
- <sup>51</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 23.
- <sup>52</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 25 (a), (c) and (e).
- <sup>53</sup> [CCPR/C/138/2/Add.1](#), p. 3.
- <sup>54</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 34; and [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 18.
- <sup>55</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 35. See also [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 19.
- <sup>56</sup> See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/09/mexico-should-overturn-mandatory-pre-trial-detention-un-experts>.
- <sup>57</sup> United Nations country team submission, p. 2. See also [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 26.
- <sup>58</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 39.
- <sup>59</sup> [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 27 (e).
- <sup>60</sup> United Nations country team submission, p. 3.
- <sup>61</sup> UNESCO submission, p. 6.
- <sup>62</sup> Ibid., p. 7.
- <sup>63</sup> [CCPR/C/138/2/Add.1](#), p. 5.
- <sup>64</sup> Ibid., pp. 4 and 5. See also [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 43 (a) and (d); and [https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100\\_COMMENT\\_ID,P13100\\_COUNTRY\\_ID:4122192,102764:NO](https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4122192,102764:NO).
- <sup>65</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 62.
- <sup>66</sup> [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 30.
- <sup>67</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 63.
- <sup>68</sup> [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 29.
- <sup>69</sup> [CCPR/C/138/2/Add.1](#), pp. 4 and 5.
- <sup>70</sup> Ibid., p. 4. See also [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 42.
- <sup>71</sup> United Nations country team submission, p. 14; [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 31 (b).
- <sup>72</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 38.
- <sup>73</sup> United Nations country team submission, p. 6.
- <sup>74</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 11.
- <sup>75</sup> Ibid., para. 33 (d).
- <sup>76</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 61 (a) and (c).
- <sup>77</sup> United Nations country team submission, p. 13.
- <sup>78</sup> Ibid., p. 14.
- <sup>79</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 10.
- <sup>80</sup> United Nations country team submission, p. 16.

- 81 [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 11.
- 82 See [https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100\\_COMMENT\\_ID,P13100\\_COUNTRY\\_ID:4041005,102764:NO](https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4041005,102764:NO).
- 83 [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 32.
- 84 See [https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100\\_COMMENT\\_ID,P13100\\_COUNTRY\\_ID:4121312,102764:NO](https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4121312,102764:NO).
- 85 United Nations country team submission, p. 16.
- 86 UNHCR submission for the universal periodic review of Mexico, p. 4.
- 87 [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 16.
- 88 *Ibid.*, para. 17 (d).
- 89 *Ibid.*, para. 16.
- 90 United Nations country team submission, p. 7.
- 91 [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 17 (a).
- 92 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/09/un-human-rights-chief-welcomes-mexico-ruling-decriminalizing-abortion>.
- 93 See [https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100\\_COMMENT\\_ID,P13100\\_COUNTRY\\_ID:4021956,102764:NO](https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4021956,102764:NO).
- 94 UNESCO submission, p. 2.
- 95 *Ibid.*, p. 7.
- 96 *Ibid.*, p. 4.
- 97 United Nations country team submission, p. 17.
- 98 UNESCO submission, pp. 7 and 8.
- 99 United Nations country team submission, p. 13.
- 100 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/12/mexico-government-and-business-must-address-negative-impacts-train-maya>.
- 101 United Nations country team submission, p. 7.
- 102 See [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCEDAW%2FFUL%2FMEX%2F44528&Lang=en](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCEDAW%2FFUL%2FMEX%2F44528&Lang=en). See also [CEDAW/C/MEX/FCO/9](#); and [CCPR/C/MEX/CO/6](#), paras. 14 and 15.
- 103 See [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCEDAW%2FFUL%2FMEX%2F44528&Lang=en](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCEDAW%2FFUL%2FMEX%2F44528&Lang=en). See also [CEDAW/C/MEX/FCO/9](#).
- 104 United Nations country team submission, p. 8.
- 105 [CCPR/C/MEX/CO/6](#), paras. 14 and 15.
- 106 [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 59 (a) and (b).
- 107 UNHCR submission, p. 5.
- 108 *Ibid.*, p. 5.
- 109 United Nations country team submission, p. 7.
- 110 *Ibid.*, p. 6.
- 111 UNHCR submission, p. 2.
- 112 [CRPD/C/MEX/CO/2-3](#), paras. 50 and 51 (b).
- 113 *Ibid.*
- 114 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/mexico-failed-ensure-access-inclusive-tertiary-education-woman-intellectual>.
- 115 United Nations country team submission, p. 5.
- 116 See [https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100\\_COMMENT\\_ID,P13100\\_COUNTRY\\_ID:4021956,102764:NO](https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4021956,102764:NO).
- 117 [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 19.
- 118 See [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCESCR%2FFUL%2FMEX%2F42483&Lang=en](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCESCR%2FFUL%2FMEX%2F42483&Lang=en). See also [E/C.12/MEX/FCO/5-6](#); [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 20; and United Nations country team submission, p. 5.

- <sup>119</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 44.
- <sup>120</sup> [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 21 (c). See also [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 44.
- <sup>121</sup> [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 22.
- <sup>122</sup> See [https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100\\_COMMENT\\_ID,P13100\\_COUNTRY\\_ID:4021956,102764:NO](https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4021956,102764:NO).
- <sup>123</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 12.
- <sup>124</sup> *Ibid.*, para. 13.
- <sup>125</sup> United Nations country team submission, p. 10.
- <sup>126</sup> *Ibid.*, p. 10.
- <sup>127</sup> UNHCR submission, p. 3.
- <sup>128</sup> See [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en). See also [CMW/C/MEX/FCO/3](#); and [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 49 (a), (b), (e), (f), (g) and (j).
- <sup>129</sup> [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 35 (a).
- <sup>130</sup> See [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en). See also [CMW/C/MEX/FCO/3](#).
- <sup>131</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 48.
- <sup>132</sup> United Nations country team submission, p. 12.
- <sup>133</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 50.
- <sup>134</sup> See [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en). See also [CMW/C/MEX/FCO/3](#).
- <sup>135</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 33 (a), (b) and (e). See also [CERD/C/MEX/CO/18-21](#), para. 35 (b); [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCMW%2FFUL%2FMEX%2F50353&Lang=en); and [CMW/C/MEX/FCO/3](#).
- <sup>136</sup> [CAT/C/MEX/CO/7](#), para. 51 (a), (c) and (e).
- <sup>137</sup> See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/mexico-un-experts-call-investigations-migrant-deaths-ciudad-juarez>.
- <sup>138</sup> [CCPR/C/MEX/CO/6](#), para. 33 (a), (b) and (e). See also [CED/C/MEX/VR/1 \(Recommendations\)](#), paras. 43 and 46.
- <sup>139</sup> United Nations country team submission, p. 11; and UNHCR submission, pp. 3 and 4.
- <sup>140</sup> UNHCR submission, pp. 3 and 4.
- <sup>141</sup> United Nations country team submission, p. 12.
- <sup>142</sup> *Ibid.*, p. 13.
-